

Distr.
GENERAL

A/52/109
18 March 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ١٧ (ط) من القائمة الأولية*

تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية وتعيينات أخرى

تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

مذكرة من الأمين العام

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٢/٤٣ بـاء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، أن تتألف لجنة المؤتمرات من ٢١ عضواً يعينهم رئيس الجمعية، بعد التشاور مع رؤساء المجموعات الإقليمية، وذلك لفترة ثلاث سنوات، على أساس التوزيع الجغرافي التالي:

(أ) ستة أعضاء من الدول الأفريقية؛

(ب) خمسة أعضاء من الدول الآسيوية؛

(ج) أربعة أعضاء من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛

(د) عضوان من دول أوروبا الشرقية؛

(هـ) أربعة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

وقررت الجمعية كذلك أن يت נהى ثلث أعضاء اللجنة كل سنة، وأن يكون الأعضاء المتبقون مؤهلين لإعادة التعيين.

- ٢ - و تتكون لجنة المؤتمرات حاليا من الدول الأعضاء التالية:

الاتحاد الروسي***

الأردن**

إيران (جمهورية - الإسلامية)*

بلجيكا*

جامايكا**

جزر البهاما*

سان فنسنت وجزر غرينادين*

السنغال*

شيلي***

غابون**

غانَا*

فرنسا***

فيجي***

كينيا**

لاتفيا*

المغرب**

ناميبيا***

النمسا**

نيبال**

الولايات المتحدة الأمريكية**

اليابان***

* تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

*** تنتهي مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

- ٣ - ونظرا لأن مدة عضوية إيران (جمهورية - الإسلامية)، وبلجيكا، وجزر البهاما، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، والسنغال، وغانَا، ولاتفيا ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، فإنه يلزم أن يعين رئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين سبعة أعضاء لملء الشواغر التي ستترتب على ذلك. وسيعمل الأعضاء الذين سيعينون على هذا النحو لمدة ثلاثة سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨.

- - - - -